

صحيح ابن خزيمة

باب النهي عن صوم يوم السبت تطوعا إذا أفرد بالصوم بذكر خبر مجمل غير مفسر بلفظ
عام مراده خاص و أحسب أن النهي عن صيامه إذ اليهود تعظمه و قد اتخذته عيدا بدل الجمعة